١

منولته على الاختياري وبان المراد بالاختياري ما ليس اضطراريا
فالمراد على جميل اختياري حقيقة او حكما فيشمل ذاته تعالى
وصفاته تنبيه ما تقرر من اشتراط الاختيار انما
هو بالنظر للحقيقة اما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشري
حيث قال ومن المجاز حمدت اللولوة على حسنها وحمدت
الارض رضيت سكناها والرعاة يتحامدون الكلا وجاورته
فما حمدت جواره وغير ذلك وخرج بعلى جهة التعظيم ما كان
على جهة الاستهزا كذق انك انت العزيز الكريم واما الحمد
عرفا ففعل ينبي عن تعظيم المنعم منعما على الحامد او غيره سواء
كان قولا باللسان ام اعتقادا بالجنان ام عملا بالاركان فمورده
اعم من اللغوي ومتعلقه اخص منه لانه لا يكون الا على
نعمه فبينهما عموم وخصوص وجهي ومعنى كون الاعتقاد
ينبي عن تعظيم المنعم انه لو اطلع عليه انبا عنه والشكر
لغة هو الحمد العرفي لكن بابدال الحامد بالشاكر وشرعا
صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه الى ما خلق لاجله
ولذا قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقال العلا
البخاري اطباق المفسرين على تعبير الحمد الواقع في القران بما
فسر به ائمة اللغة من انه الوصف بالجميل صريح ان معناه
شرعا هو معناه لغة لانه يجب ان تحمل الالفاظ في كلامه
تعالى على المعنى الشرعي ولا يجوز حملها على اللغوي فلو كان
معناه يختلف لغة وشرعا لحملوه على الشرعي كذا نقله عنه
المناوي وسكت عليه واصل الحمد لله احمد او حمدت
حمدا لله فحذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره ثم عدل الى الرفع

من حيث كونه صح

للدلالة عليه وجوبا وجوازا لما حقق في كتب النحو وباب العدل

للدلالة على الدوام والثبوت ثم ادخلت عليه ال والصبان
هنا مناقشات ذكرتها في شرح بافضل والحمد مختص بالله
تعالى كما افادته الجملة الاسمية لا لكونها معرفة الطرفين
لان خبرها غير معرفة لانه متعلق الجار والمجرور المقدر
بنحو ثابت او الجار والمجرور وكلاهما غير معرفة بل لان
ال في الحمد يصح كونه للجنس وعليه صاحب الكشاف او
للاستغراق وعليه الجمهور او للعهد الخارجي العلمي اي
الحمد الذي حمد به نفسه وحمده به كمل خلقه واللام في
لله يصح كونه للاختصاص او الاستحقاق او الملك وعلى كل
فالعبارة دالة على اختصاص جميع المحامد به تعالى اما
الاستغراق فبالمطابقة واما على الجنس فبالالتزام اذ المعنى
جنس الحمد مختص به بناء ان اللام في لله للاختصاص اي
فلا فرد منه لغيره والا لبطل الاختصاص واما على العهد
فالمعنى الحمد الذي حمد به نفسه وحمده به كمل خلقه مختص
به او مستحق له والعبرة بحمد من ذكر لمن ذكره ونعتيره
فافادة الاختصاص ما تبته على هذا ادعاء قالوا ولا يمتنع
على هذا التقدير كون لام لله للملك لان المركب من القديم
والحادث حادث فالاحتمالات تسعة واولاها كون ال في
الحمد للجنس ولام لله للاختصاص لانه كدعوى الشيء ببينة
وهي البرهان العقلي لانه تركب من الشكل الاول الجنس
الحمد مختص به تعالى وكلما اختص به لا يخرج منه فرد لغيره
فينتج جنس الحمد لا يخرج منه فرد لغيره ولا دال التي للاستغراق
او العهد تحتاج لقرينة بخلاف التي للجنس وما ذكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)